اقتراح قانون

يرمي إلى تمديد العمل بأحكام القانون رقم ٢٠١٧/٦٣ تاريخ ٢٠١٧/١٠/١٧ المتعلق بتحويل لوحات الأوتوبيسات العمومية إلى لوحات أوتوبيسات صغيرة Mini Bus

يعدل القانون رقم ١٢٤ الصادر في ٢٠١٩/٣/٢٩ بحيث يصبح كما يلي:

المادة الاولى

~~مادة وحيدة:~~

يمدد العمل بأحكام القانون رقم ١٢٤ تاريخ ٢٠١٩/٣/٢٩ لمدة سنتين تبدأ اعتباراً من تاريخ نفاذ هذا القانون.

الباقي من دون تعديل.

المادة الثانية

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

الدكتور محمد الحجار

الأسباب الموجبة

إن اقتراح القانون الحاضر قد أملته وتمليه الظروف السائدة والأسباب الجدية التالية:

بتاريخ ٢٠١٩/٣/١٣ صدر قانون برقم ١٢٤ مدد العمل بأحكام القانون رقم ٢٠١٧/٦٣ تاريخ ٢٠١٧/١٠/١٧ المتعلق بتحويل لوحات الأوتوبيسات العمومية إلى لوحات أوتوبيسات صغيرة Mini Bus وذلك لمدة سنتين اعتباراً من تاريخ نفاذه الحاصل عبر نشره في العدد (١٨) من الجريدة الرسمية الصادر في ٢٠١٩/٤/١.

لقد إنقضت منذ ذلك التاريخ وحتى يومنا هذا أشهراً طويلة لم يتمكن جميع المعنيين بالقانون المذكور من الإستفادة من أحكامه وذلك بسبب الظروف والأوضاع السلبية والمؤلمة التي سادت البلاد وما زالت من كافة النواحي الحياتية كما هو معلوم من الجميع.

وباعتبار أنه من الضروري تمكين جميع أصحاب العلاقة من الإستفادة من القانون المذكور عن طريق تمديد مدة العمل به.

لذا، نتقدم من مجلسكم الموقر بإقتراح القانون الراهن بصفة المعجل المكرر مع الرجاء بإقراره لما يحقق المصلحة العامة.

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

تقرير لجنة الأشغال العامة والنقل والطاقة والمياه

حول

اقتراح القانون الرامي إلى تمديد العمل بأحكام القانون رقم ٢٠١٧/٦٣ الصادر بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٧ المتعلق بتحويل لوحات الاوتوبيسات العمومية الى لوحات اوتوبيسات صغيرة Mini Bus المعدّل بالقانون رقم ٢٠١٩/١٢٤ الصادر بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٩

الوارد من الهيئة العامة

عقدت لجنة الأشغال العامة والنقل والطاقة والمياه، جلسة عند الساعة الحادية عشرة من قبل ظهر نهار الإثنين الواقع فيه ٢٠٢٠/٦/٢٢، برئاسة رئيس اللجنة النائب نزيه نجم وحضور عدد من السادة النواب أعضاء اللجنة.

كما حضر الجلسة:

- مدير الواردات في وزارة المالية الأستاذ لؤي الحاج شحادة.
- رئيس مصلحة تسجيل السيارات والمركبات المهندس أيمن عبد الغفور.

وذلك لدرس ومناقشة اقتراح القانون المذكور أعلاه.

بعد الاطلاع على الأسباب الموجبة والاستماع إلى ممثلي الإدارات المعنية، تبين للجنة أن القانون رقم ٢٠١٩/١٢٤ قيد التطبيق حالياً ويستمر سارياً لغاية شهر نيسان من العام ٢٠٢١،

وبعد النقاش والتداول تبيّن للجنة أن الإدارة المعنية تقوم بتطبيق أحكام القانون رقم ٢٠١٩/١٢٤ وبأن المهلة المتبقية كافية لإنجاز عملية تجزئة اللوحات العمومية الوارد ذكرها في القانون المذكور، وبالتالي لا داعي لتمديد العمل به،

وبنتيجة المناقشة، أقرّت اللجنة بإجماع النواب الحاضرين ردّ اقتراح القانون لإنتفاء الحاجة إليه، وهي إذ ترفع تقريرها هذا إلى المجلس النيابي الكريم، ترجو الأخذ به.

بيروت في ٢٠٢٠/٦/٢٢

رئيس اللجنة

النائب

نزيه نجم